



جامعة طرابلس كلية العلوم

دليل اجراءات الطالب – المرحلة الجامعية

اعداد

د. فتحي جمعة الصغير
أ. أكرم علي ميلاد
أ. زينب أحمد محمد
أ. وفاء مسعود سعد

د. جمال محمد اندير
د. كريمة محمود موسى
أ. عيسى محمد أبو ودين
أ. هاجر سالم زقلام

2023 م / 2024 م

الفهرس

جدول المحتويات

3	معلومات عامة عن كلية العلوم جامعة طرابلس
3	أهداف الكلية
3	مدة الدراسة بالكلية
3	المواصفات العامة لخريج كلية العلوم
4	نظام التسجيل والقبول
4	الشروط العامة للقبول للدراسة في كلية العلوم: -
4	المستندات المطلوبة:
5	الدرجات العلمية
5	أقسام الكلية
6	التقويم الجامعي:
6	الانتقال للدراسة بالكلية
7	إجراءات التسجيل وتجديد القيد
7	الأنشطة الطلابية
7	منظومة التسجيل و الدراسة و الامتحانات
8	البطاقات الدراسية
8	المقررات الدراسية
9	تصنيف المقررات الدراسية
9	رموز المقررات الدراسية
9	تسجيل المقررات الدراسية
9	الحد الأدنى والأعلى للوحدات الدراسية لمتطلبات التخرج
10	تنزيل المقررات
10	إيقاف القيد
10	إلغاء قيد الطالب
10	الانتقال من قسم إلى قسم آخر
10	المواظبة والتغيب عن المحاضرات
11	نظام الامتحانات:
11	تعليمات للطلاب الممتحنين
12	غياب الطالب خلال الامتحانات النهائية
12	توزيع درجات لمقرر ما
13	حساب معدل الفصل الدراسي الفصلي للطلاب
13	حساب معدل متوسط التقدير العام للطلاب
13	مراجعة مقرر رسب فيه الطالب
13	الإنذار والفصل من الدراسة
14	الفرصة الاستثنائية
15	الإشراف الأكاديمي

16	إجراءات الطلبة المتفوقين والمتعثرين
18	حقوق الطالب
18	واجبات الطالب
19	المخالفات والعقوبات التأديبية
19	أحكام ختامية

معلومات عامة عن كلية العلوم جامعة طرابلس

تعتبر كلية العلوم بجامعة طرابلس إحدى القلاع العلمية الهامة، حيث تأسست سنة 1957م، واستمرت في أداء مهامها الأكاديمية والاجتماعية المناطة بها بأمانة وجدارة الأمر الذي يؤهلها أن تكون الكلية الأم، أول كلية علمية تأسست بليبيا.

تضم كلية العلوم عشرة أقسام علمية هي: قسم علم الحيوان، قسم علم الرياضيات، قسم علم الفيزياء، قسم علم الكيمياء، قسم علم النبات، قسم علم الجيولوجيا، قسم علم الحاسب الآلي، قسم علم الإحصاء، قسم علم الغلاف الجوي، قسم علم الجيوفيزياء

ولا تقتصر كلية العلوم على تدريس طلابها فقط، ولكنها تقوم بتدريس المقررات الأساسية للعديد من الكليات الأخرى حيث أنها تقدم الفرصة لطلابها لاكتساب المعرفة والمهارات اللازمة في جميع التخصصات.

أهداف الكلية

1. تعزيز قدرات الكلية لتطوير الأداء المؤسسي وتحقيق التميز في كافة المجالات.
2. إعداد خريجين مؤهلين في كافة فروع العلم و المعرفة وتطوير مهارات الطلاب وتحديث وسائل التعليم والتعلم وتطوير الآليات والأساليب المستخدمة في العملية التعليمية.
3. دعم وتطوير منظومة التعليم والتعلم.
4. تعزيز قدرات الكلية لتطوير الأداء المؤسسي وتحقيق التميز في كافة المجالات.
5. دعم منظومة ضمان الجودة والتحسين المستمر في ضوء معايير الجودة الدولية.
6. دعم وتطوير قدرات أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.

مدة الدراسة بالكلية

تكون مدة الدراسة بالكلية 8 فصول دراسية أي (4) سنوات للحاصلين على الثانوية العامة أو ما يعادلها ويجوز منح فرصة إضافية لمن يتوقع تخرجهم بما لا يتعارض مع لائحة الدراسة والامتحانات.

المواصفات العامة لخريج كلية العلوم

- التواصل مع الآخرين بشكل فعال مع إجادة المشاركة في العمل الجامعي متعدد التخصصات مع مراعاة المسؤولية الاجتماعية.

- الاستخدام الفعّال لتكنولوجيا المعلومات ذات الصلة التي تمكنه من البحث عن المعلومات المطلوبة واعتماد التعلّم الذاتي مع مراعاة القواعد القانونية والأخلاقية والمهنية.
- وضع مفاهيم جديدة واختيار الحلول المناسبة لحل المشكلات لتلبية احتياجات المجتمع المطلوبة في مجالات متنوعة مع القدرة علي القيادة وصنع القرار.
- استخدام الحقائق العلمية والنظريات لتفسير وتحليل النتائج التجريبية.
- رفع كفاءة الخريج للتوافق مع المتغيرات و المستجدات في سوق العمل التي يلتحق بها الخريج.

نظام التسجيل والقبول

يتم قبول الطلاب الليبيين والوافدين (الطلاب غير الليبيين الذين يتم منحهم مقاعد دراسية وكيفية قبولهم تتم بقرار من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي) عن طريق مخرجات المرحلة التمهيدية (العلوم التطبيقية / العلوم الطبية) بصفة نظامية.

يحدد مجلس الكلية أعداد الطلاب الذين يمكن قبولهم مع بداية كل فصل دراسي وفقاً لإمكانيات الكلية واحتياجات المجتمع، ويشترط القبول لمن يتقدم للدراسة بكلية العلوم لنيل درجة البكالوريوس الشروط التالية:

الشروط العامة للقبول للدراسة في كلية العلوم:-

- أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام المرحلة الثانوية بالقسم العلمي.
- ألا يقل تقديره العام في الثانوية العامة عن النسبة المحددة الصادرة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والمعتمدة للقبول بالكلية في السنة التي يرغب الطالب التسجيل بها.
- أن يكون قد اجتاز المرحلة التمهيدية وفق النسبة المحددة من مجلس الجامعة.
- أن يتعهد الطالب بدفع الرسوم الدراسية و أيّ رسوم أخرى تفرضها الجامعة وفق اللوائح و التشريعات المعمول بها.
- أن يكون لائقاً صحياً وذهنياً موثقاً ذلك بشهادة صحية معتمدة.
- أن يتفرغ للدراسة بالكلية كطالب نظامي، وألا يكون مسجلاً بأي كلية أخرى.

المستندات المطلوبة:

- الشهادة الثانوية (الاستمارة) الأصلية.
- إذا كانت الشهادة الثانوية من خارج ليبيا يجب معادلتها من مركز ضمان الجودة.
- عدد 4 صور شخصية.

- شهادة ميلاد صادرة من السجل المدني متضمنه الرقم الوطني، (الطلاب الليبيين).
 - صورة من جواز سفر الطالب، (للطلاب الوافدون).
 - إفادة بالإقامة حديثة، (للطلاب الوافدون).
- وبعد استيفاء مصوغات القبول، يتم إحالة قائمة بالطلاب الذين قبلوا للدراسة بالكلية إلى المسجل العام ليتم صرف أرقام قيد لهم.

الدرجات العلمية

تمنح كلية العلوم جامعة طرابلس الدرجات العلمية التالية:

- الإجازة المتخصصة (البكالوريوس).
- الإجازة العالية (الماجستير).
- الإجازة الدقيقة (الدكتوراه).

أقسام الكلية

تتكون كلية العلوم من الأقسام التالية :

ت	القسم	ت	القسم
1	قسم علم الحيوان	6	قسم علم الجيولوجيا
2	قسم علم الرياضيات	7	قسم علم الحاسب الآلي
3	قسم علم الفيزياء	8	قسم علم الإحصاء
4	قسم علم الكيمياء	9	قسم علم الغلاف الجوي
5	قسم علم النبات	10	قسم علم الجيوفيزياء

ويدرس الطلاب الجدد المنسبين للكلية من المرحلة التمهيدية للعلوم الطبية في احد الاقسام، (1) علم الحيوان. (2) علم النبات، ، بعد استيفائهم لشروط التنسيب، وبناء على نموذج تحديد الرغبات المعد لذلك.

كما يدرس الطلاب الجدد المنسبين من المرحلة من المرحلة التمهيدية للعلوم التطبيقية بالمرحلة العامة بالكلية لمدة فصل دراسي واحد، بأحد المجموعات التالية:

المجموعة	الأقسام العلمية
مجموعة العلوم الرياضية	الرياضيات، الإحصاء، الحاسب الآلي
مجموعة العلوم الطبيعية	الفيزياء، الكيمياء، الغلاف الجوي
مجموعة علوم الأرض	الجيولوجيا، الجيوفيزياء

وينسب الطلاب بعد اجتيازهم للمرحلة العامة الى الأقسام العلمية المذكور بالجدول السابق، بعد استيفائهم لشروط التنسيب، وبناء على نموذج تحديد الرغبات معد لذلك.

التقويم الجامعي:

يتكون كل فصل دراسي من ستة عشر أسبوعاً من الدراسة الفعلية المنتظمة بما في ذلك الامتحانات، أما بالنسبة لفصل الصيف فلا يقل عن ثمانية أسابيع دراسية عند الحاجة، وذلك باقتراح من مجلس الكلية وموافقة مجلس الجامعة. لا يدخل في حساب هذه المدة أي عطلات أو أيام أخرى بدون دراسة فعلية، عدا العطلات الرسمية وتكون مواعيد الفصل الدراسي كالآتي:

- يبدأ فصل الخريف في منتصف شهر سبتمبر وينتهي مع منتصف شهر يناير من السنة الموالية.
- يبدأ فصل الربيع في بداية شهر فبراير وينتهي في منتصف شهر يونيو.
- عطلة نصف السنة ومدتها أسبوعان، تبدأ بنهاية فصل الخريف وتنتهي ببداية فصل الربيع الذي يليه من كل عام دراسي، ويجوز للأقسام خلال العطلة إقامة برامج دراسية علمية أو ميدانية.

الانتقال للدراسة بالكلية

يحدد مجلس الكلية لكل فصل دراسي النسب المطلوبة للانتقال إلى الكلية بما يتناسب مع القدرة الاستيعابية للكلية. يشترط في طالب الانتقال للدراسة بالكلية ما يلي:

- لا تقل نسبة نجاحه في الثانوية العامة عن النسبة المقررة للقبول بالكلية في العام الدراسي الذي يرغب الانتقال فيه.
- ألا يقل المعدل التراكمي عن 50% من المعدل العام بالكلية التي كان يدرس بها، ويشترط دراسة مالا يقل عن 50% من المتطلبات الدراسية المقررة بهذه الكلية لنيل الاجازة المستحقة منها.
- ألا يكون الطالب مفصولاً من الكلية المنتقل منها لأي سبب من الأسباب والا تزيد مدة دراسته عن 50% من الجهة المنتقل منها.

يقدم طالب الانتقال إلى الكلية مستنداته في موعد لا يقل عن ستة أسابيع قبل بدء الفصل الدراسي المراد التسجيل فيه لمكتب مسجل الكلية، وتتضمن ما يلي:

- ملء النموذج المعد لذلك.
- نموذج اخلاء طرف من الكلية المنتقل منها.
- كشف درجات بالمقررات التي درسها الطالب في كليته السابقة، ومفردات كل مقرر من المقررات المنجزة.

إجراءات التسجيل وتجديد القيد

- تتم إجراءات تسجيل الطلاب الجدد للفصل الدراسي الأول بمكتب التسجيل خلال أسبوعين قبل بدء الدراسة.
- يتم تجديد القيد للطلاب الدارسين بعد التوقيع على نموذج التسجيل الصادر من منظومة الدراسة والامتحانات المركزية من قبل المشرف الأكاديمي، ورئيس القسم ومسجل الكلية، المتضمن المواد الدراسية التي سيدرسها الطالب.
- دفع رسوم التسجيل والمصروفات الدراسية التي تطلب منه.
- يعتبر الطالب منقطعاً عن الدراسة بسبب غير مشروع في حال عدم تسجيله المقررات الدراسية في المواعيد المحددة للتسجيل المتأخر.
- يجوز للطلاب إضافة أو إسقاط مقررات دراسية بما يتجاوز الحد الأعلى للعبء الدراسي و لا يقل عن الحد الأدنى للوحدات الدراسية المقررة، خلال فترة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من بداية الدراسة في كل فصل دراسي عن طريق تعبئة النموذج المعد لذلك المخصص لذلك.
- تتم عملية تسجيل المقررات للطلاب بعد التشاور مع المشرف الأكاديمي ويتحمل الطالب مسؤولية أي قصور أو أخطاء تحدث نتيجة جهله بالتعليمات.
- إذا لم يسجل الطالب أي مقرر خلال فترة التسجيل المعتمدة من مجلس الكلية يعتبر منقطعاً عن الدراسة يوضع في نظام معلومات الطالب عبارة منقطع لعدم التسجيل.

الأنشطة الطلابية

- يجوز للطلبة المقيدون بالكلية ممارسة نشاطاتهم في أوقات فراغهم، وخارج أوقات الدروس العملية أو النظرية و من بين هذه الأنشطة الآتي:-
- الأنشطة الرياضية المختلفة.
 - الأنشطة الثقافية و الفنية.
 - إقامة المعارض و المسابقات العلمية.
 - الاعمال التطوعية.

منظومة التسجيل و الدراسة و الامتحانات

للكلية منظومة خاصة لتسجيل الطلبة و توثيق بياناتهم الشخصية و بيانات ولى الأمر و كذلك البيانات الأكاديمية، وتتضمن الآتي:

- ملف الطالب الشخصي وهو ملف إداري به بيانات شاملة عن الطالب وفق النموذج المعد لذلك.
- الملف الأكاديمي للطالب و يحتوي على بطاقة الطالب الدراسية والتي تتضمن المقررات المسجل بها والمقررات التي أنجزها الطالب، والمقررات المعادلة، وإيقاف القيد، و معدله الفصلي، والمعدل التراكمي العام، والإنذارات والانقطاع عن الدراسة وأي مستندات أكاديمية أخرى تخص الطالب.
- وتوثق كل هذه البيانات بمعرفة مكتب التسجيل و القسم المختص و لا يعتد بأي وثيقة صادرة تخص الطالب ما لم تكن مطابقة لبيانات المنظومة.

البطاقات الدراسية

- الطلاب الذين أكملوا إجراءات التسجيل يحق لهم الحصول على:
- البطاقة الذكية للطالب: يتم استخراجها من وحدة شؤون الطلاب بمكتب مسجل الكلية.
- بطاقة مكتبية: يتم استخراجها من إدارة المكتبة.
- يتم استخراج بطاقة الكلية للطالب مع دفع الرسوم المستحقة لذلك عند تسجيله في غضون الأسبوع الأول من إكمال إجراءات التسجيل، ولا يسمح لأي طالب بالدخول إلى الكلية، أو أداء الامتحانات إلا لا بعد صدور البطاقة.

المقررات الدراسية

وهي المادة ذات المحتوى المنهجي التعليمي الذي يقره القسم والكلية، ولكل قسم علمي خطة دراسية مستقلة لطلبتها، وهي خطة أكاديمية متكاملة تبدأ من بداية دخول الطالب للكلية وتنتهي بتخرجه ويحدد كل مقرر بعدد من الوحدات بحيث توضح عدد المحاضرات الأسبوعية وكذلك الدروس العملية والتدريب وتقسّم مفردات كل مقرر على مجموع المحاضرات المحددة لكل مقرر وتتبع الدراسة بالكلية نظام المقررات حسب اعتمادها على بعضها البعض، ويكون لكل مقرر دراسي :

1. أستاذ يكلفه القسم بتدريس ذلك المقرر، مع وجود معاونين (معيدين، مساعدي بحاث، فنيين)، اذا تطلب المقرر ذلك.

2. كتاب منهجي وكتب مرجعية يحددها أستاذ المقرر ويعتمدها القسم.

3. قاعة دراسية ومعمل (حسب طبيعة كل مقرر).

4. جدول دراسي .

ويجوز أن يكون للمقرر الواحد أكثر من مجموعة، ولا يجوز لأي طالب دراسة أي مقرر ما لم يكن مسجلاً به رسمياً و على الطالب المسجل بمقرر الحصول على درجة النجاح المقررة لإنجازه.

تصنيف المقررات الدراسية

تنقسم المقررات التي تدرس بالأقسام بكلية العلوم إلى:

أولاً: المقررات الدراسية التخصصية: وهي المقررات التي يقرأها القسم الذي ينتمي إليه الطالب وتشمل:

1. مقررات التخصص (متطلبات القسم) الإلزامية: ويكون الطالب ملزماً بدراستها بالقسم.

2. المقررات الاختيارية: وهي المقررات التي يختارها الطالب.

ثانياً: المقررات الداعمة أو المساندة: وهي مقررات غير تخصصية ولكنها ضرورية للتخصص، و تُدرس من قبل أقسام أخرى.

ثالثاً: مقررات متطلبات الجامعة: وهي مقررات تقرر الجامعة تدريسها لجميع الطلاب بمختلف الأقسام وتكون الزامية لتخرج الطالب.

رموز المقررات الدراسية

وهو رمز يشير إلى تسلسل المقرر ضمن مقررات القسم وبصورة عامة يتكون من حرفين باللغة الانجليزية و ثلاثة أرقام حيث يرمز الحرفين الى اسم القسم والأرقام تدل على مستوى المقرر.

تسجيل المقررات الدراسية

يجب على الطالب تسجيل المقررات الدراسية أولاً بأول، وذلك حسب التسلسل للمقررات الدراسية المعلنة من قبل القسم المختص، ولا يجوز التسجيل في مقررات متقدمة قبل اجتياز المقررات المترتبة عليها.

الحد الأدنى والأعلى للوحدات الدراسية لمتطلبات التخرج

وفقاً لما تحدده الخطط الدراسية المعتمدة من كل قسم علمي بالكلية للوحدات الدراسية المطلوبة للحصول على درجة البكالوريوس ويجب ألا تقل عن عدد الوحدات المعتمد بالخطة العامة باللوائح العامة. حيث لا يسمح للطلاب بالتسجيل بما لا يزيد عن إحدى وعشرين (21) وحدة دراسية كحد أعلى ولا يقل عن اثني عشرة (12) وحدة دراسية كحد أدنى ويجوز رفع الحد الأعلى إلى (25) وحدة دراسية لمن يكون متوسطه التراكمي أعلى من 75%، أو في حالة الفصل الدراسي الأخير لتخرج الطالب، أو في حالة الفرصة الاستثنائية للتخرج وذلك في كل من فصلي الخريف والربيع، أما بالنسبة لفصل الصيف فالحد الأعلى هو عشرة (10) وحدات دراسية فقط.

ويجوز للطلاب التسجيل في أقل من الحد الأدنى في فصل دراسي في حالة تعذر السماح له التسجيل في مقررات أخرى بالكلية، وعندها لا يتم احتساب هذا الفصل من ضمن مدة الدراسة للطلاب.

تنزيل المقررات

يقوم الطالب بتسجيل المقررات المتاحة، وذلك وفقاً للنموذج المعد لذلك، مع مراجعة مشرفه الأكاديمي في تسجيل المقررات وفق نظام الوحدات المعتمدة بالخطة الدراسية بالأقسام العلمية.

إيقاف القيد

يجوز للطلاب إيقاف قيده لفصلين دراسيين طيلة فترة دراسته بالكلية لأسباب يقبلها القسم المختص ، على أن يقدم طلب إيقاف القيد (حسب النموذج المعد) خلال شهر من بداية الفصل الدراسي. و لا تحتسب مدة إيقاف القيد هذه ضمن مدة الدراسة.

إلغاء قيد الطالب

يلغى قيد الطالب ويعتبر مفصولاً من الكلية ولا يلتفت لأي عذر إذا انقطع عن الدراسة فصلين دراسيين خلال دراسته بالكلية ما لم يتقدم بطلب لإيقاف القيد وينتهي حقه في الدراسة بالكلية.

الانتقال من قسم إلى قسم آخر

يجوز للطلاب الانتقال من قسم إلى آخر مرة واحدة طيلة فترة دراسته بالكلية وفقاً ما يلي:

- مراعاة القدرة الاستيعابية للقسم المنتقل إليه.
- تتم المفاضلة بين الطلبة المتقدمين للانتقال بحسب المعدل التراكمي العام.
- أن يتم الانتقال خلال مدة أقصاها أسبوعان من بدء الدراسة في القسم، وأن لا يكون قد مضى عليه أكثر من فصل واحد في القسم المنتقل منه.
- أن يحصل على الموافقة من القسم المنتقل إليه.
- تحسب المدة التي قضاها الطالب في القسم المنتقل منه.
- لا يعتبر هذا التغيير نافذاً إلا بعد تسجيله بمنظومة الدراسة و الامتحانات.

المواظبة والتغيب عن المحاضرات

- يقوم كل عضو هيئة تدريس بمتابعة حصر حضور الطلاب في المقرر الذي يقوم بتدريسه وتقديم تحسب نسبة الغياب من بداية الفصل الدراسي ويدخل في هذه النسبة الغياب الغير مشروع بكافة أنواعه.
- الغياب إلى المسجل عن طريق الأقسام المعنية، وتنبيه الطلاب للآثار المترتبة على ذلك.

- يجب على الطالب حضور المحاضرات، والدروس العملية والمناقشات والتمرينات في جميع المقررات المسجل بها حسب الساعات الدراسية المخصصة لكل مقرر، وإذا زادت نسبة غياب الطالب عن (25%) من مجموع الساعات المخصصة لمقرر ما دون عذر شرعي يقبله مجلس الكلية يحرم الطالب من التقدم لامتحان النهائي فيه؛ ويعطى درجة أعمال الفصل المتحصل عليها في ذلك المقرر.

نظام الامتحانات:

يتم تقييم تحصيل الطالب أثناء الدراسة في كل مقرر مسجل به وفق ما يلي:

تجرى **الامتحانات النصفية** على فترات منفصلة يحددها قسم الدراسة و الامتحانات في بداية الفصل الدراسي وتخصص لها (40%) من الدرجة الكلية للمقرر وعلى أستاذ المقرر إطلاع الطلبة على نتائج الامتحانات النصفية قبل بداية الامتحانات النهائية. تشمل امتحانات أعمال الفصل الدراسي على امتحانات دورية لا تقل عن اثنين، وتدخل الامتحانات الشفوية، والتقارير، والامتحانات المفاجئة غير المعلن عنها في حكم الامتحانات الدورية، و يترك تحديد مواعيدها لأعضاء هيئة التدريس ورؤساء الأقسام.

يعد قسم الدراسة و الامتحانات جدول **الامتحانات النهائية** في بداية كل فصل دراسي، ويتولى أستاذ المقرر (او منسق المقرر بالتنسيق مع أساتذة المقرر) بإعداد امتحان نهائي موحد شامل بنهاية الفصل الدراسي وتخصص له نسبة (60%) من الدرجة الكلية للمقرر ويترك للقسم المختص توزيع هذه النسبة بين الجزء النظري والعملي، (إن وجد، وترصد نتيجة طلاب المقرر في النموذج المعد لذلك المستخرج من منظومة الدراسة و الامتحانات المركزية.

تعليمات للطلاب الممتحنين

- لا يسمح للطلاب بالدخول لقاعة الامتحان إلا قبل خمسة عشر دقيقة من الزمن المعلن لبداية الامتحان.
- يسمح بالدخول إلى قاعة الامتحان للطلاب الذي يبرز بطاقة تعريف الكلية سارية المفعول، على أن يكون مسجلاً بمقرر الامتحان.
- يجب أن يلتزم الطالب بتوجيهات المراقبين داخل قاعة الامتحان.
- لا يسمح لأي طالب بالدخول إلى قاعة الامتحان بعد انقضاء نصف الزمن من بداية الامتحان.
- لا يسمح لأي طالب بمغادرة قاعة الامتحان إلا بعد انقضاء نصف الزمن من بداية الامتحان.
- على الطالب أن يحضر معه المتطلبات اللازمة للامتحان.
- لا يسمح للطلاب الممتحن داخل قاعة الامتحان بالتدخين.

- لا يسمح للطلاب أن يحمل معه داخل قاعة الامتحان أي كتاب أو أوراق مكتوبة أو خالية أو أي جهاز إلكتروني أو هاتف نقال أو غيرها، أو يتبادل أيًا منها داخل القاعة ما عدا المواد المسموح بها والتي يستلمها من المراقبين مباشرة.
- على الطالب الممتحن عدم مغادرة مكانه إلا بإذن من المراقب.
- لا يسمح للطلاب الرجوع لقاعة الامتحان بعد مغادرتها.
- لا يسمح للطلاب الممتحن تقديم أو تلقي مساعدة مباشرة أو غير مباشرة من طالب آخر.
- لا يسمح للطلاب الممتحن نزع أو تمزيق أي ورقة من كراسة الإجابة.

غياب الطالب خلال الامتحانات النهائية

- إذا تغيب الطالب عن أحد الامتحانات الدورية يعطى درجة (صفر) في ذلك الامتحان ما لم يتقدم المعني بعذر شرعي يقبله أستاذ المقرر، ورئيس القسم المختص.
- إذا تغيب الطالب عن أداء الامتحان النهائي في أي مقرر يحصل الطالب على تقدير (غ) إذا لم يبرر غيابه في مدة أقصاها أسبوعين من تاريخ إجراء ذلك الامتحان، فإذا لم يقدم ما يبرر به غيابه أو في حالة عدم قبول المبرر في المدة المحددة يستبدل التقدير في المقرر بالتقدير الناتج عن درجة أعمال الفصل و اعتبار درجة الامتحان النهائي صفراً وذلك باستخدام نموذج تعديل النتيجة المعد لذلك.

توزيع درجات لمقرر ما

تكون النتيجة لمقرر ما محسوبة من واقع الامتحانات التي تجري في نهاية الفصل مضافا إليها درجات الاختبارات، والنشاطات العلمية التي يقوم بها الطالب خلال الفصل الدراسي كله، وتكون النهاية العظمى لدرجة كل مقرر مائة درجة حسب الخطط الدراسية بالكلية وتوزع بصورة عامة حسب النظام المعتمد من القسم والكلية.

تقدر درجات الطالب في الكلية حسب الجدول الآتي:

ت	النسبة	التقدير
1	من 85 إلى 100	ممتاز
2	من 75 إلى أقل من 85	جيد جدا
3	من 65 إلى أقل من 75	جيد
4	من 50 إلى أقل من 65	مقبول
5	من 35 إلى أقل من 50	ضعيف
6	أقل من 35	ضعيف جدا

حساب معدل الفصل الدراسي الفصلي للطلاب

في نهاية كل فصل دراسي، يحسب معدل الفصل الدراسي للطلاب وذلك بضرب درجة كل مقرر في عدد الوحدات المعتمدة للمقرر (وتعتبر نقاط المقرر)، ثم يتم قسمة مجموع نقاط المقررات على مجموع الوحدات الفصل.

حساب معدل متوسط التقدير العام للطلاب

عند التخرج يحسب متوسط التقدير العام للطلاب بضرب الدرجة المتحصل عليها الطالب لكل مقرر نجح فيه في عدد الوحدات المعتمدة له، وقسمة مجموع حاصل الضرب لجميع المقررات التي درسها على العدد الكلي للوحدات مضروباً بالنهاية العظمى ويقرب معدل متوسط التقدير إلى اقرب رقمين عشريين، يعتبر الطالب ضمن خريجي نفس الفصل الدراسي إذا استوفى جميع متطلبات التخرج.

مراجعة مقرر رسب فيه الطالب

مع مراعاة سرية الامتحانات يجوز للطلاب التقدم بطلب المراجعة الموضوعية في المقررات التي رسب فيها على إلا تزيد عن مقررین وفق الإجراءات والضوابط التالية :

- أن يقدم طلب المراجعة إلى قسم الدراسة والامتحانات خلال مدة لا تزيد عن أسبوعين من إعلان النتائج، باستخدام النموذج المعد لذلك.
- يتولى القسم الدراسي تشكيل لجنة للمراجعة من ثلاثة أعضاء من هيئة التدريس على أن يكون من بينهم أستاذ المقرر موضوع طلب المراجعة بحضور الطالب شخصياً، وعلى اللجنة إعداد تقرير بالخصوص وتقديمه إلى قسم الدراسة والامتحانات خلال ثلاثة أيام من تاريخ التكليف، وإذا تأخر الطالب عن الموعد المحدد للمراجعة تراجع الورقة من قبل اللجنة، ويعد قرارها نهائياً، ولا يحق للطلاب طلب المراجعة.
- إذا ثبتت صحة ادعاء الطالب يتم تصحيح النتيجة، وتودع نسخة من التقرير في ملف الطالب.

الإنذار والفصل من الدراسة

الإنذار: ينذر الطالب في الحالات التالية :

1. إذا لم ينجز أي وحدة دراسية خلال أي فصل دراسي.
2. إذا قل المعدل التراكمي العام للطلاب عن 35% (ضعيف جداً).
3. إذا قل المعدل التراكمي العام عن الحد الأدنى 50% في أي فصل دراسي.
4. إذا لم ينجز بنهاية الفصل الدراسي الثاني أربع عشرة (14) وحدة دراسية.

5. إذا أنقطع عن متابعة دراسته لأي سبب كان مدة تزيد عن أسبوعين دراسيين في الفصل الدراسي.
 6. إذا لم ينجز (35) وحدة دراسية على الأقل في الفصول الدراسية الأربع الأولى.
 7. إذا لم ينجز (88) وحدة دراسية خلال ثمانية فصول دراسية من بداية دراسته بالكلية وبالنسبة للطلبة المنتقلين للكلية تكون (88) وحدة مساوية لمجموع ما حسب له عند الانتقال، وكذلك ما أنجزه بالكلية المسجل بها حالياً. كما تكون (8) الثمانية فصول مساوية لمجموع ما حسب له عند الانتقال مضافاً إليه ما قضاها بالقسم المسجل به. ويقوم مكتب التسجيل والتوثيق والأستاذ المشرف بتدوين الإنذارات بالمنظومة وفي البطاقة الدراسية للطالب وإبلاغ الطالب بها أولاً بأول.
 8. إذا جاوز عدد مرات الرسوب في أي مقرر أربع مرات خلال دراسته بالكلية.
- الفصل من الدراسة:** يعتبر الطالب مفصولاً تلقائياً ويشطب قيده وينتهي حقه في الدراسة بالكلية في إحدى الحالات التالية:

1. إذا أنقطع عن الدراسة لسبب غير مشروع فصلين دراسيين خلال مدة دراسته بالكلية.
 2. إذا تحصل علي معدل عام ضعيف جداً لأي فصلين دراسيين متتاليين.
 3. إذا تحصل علي أربعة انذارات خلال مدة دراسته بالكلية.
 4. إذا أعيد تنسيبه وتحصل علي تقدير عام ضعيف جداً في نهاية أي فصلين دراسيين متتاليين من الفصول الأربعة الأولى.
 5. إذا أعيد تنسيبه ورسب ايّ كان متوسط تقديره العام او إذا تحصل على الحد الأعلى من الإنذارات
 6. إذا أستخدمت مدة الدراسة المقررة ولم يمنح الفرصة الاستثنائية.
 7. إذا صدر بشأنه قرار فصل من الكلية بناء على قرار معتمد صادر من لجنة التأديب.
 8. إذا قضى ضعف المدة الأساسية المقررة (8 فصول دراسية) بالنسبة للطالب الذي أختار الاستمرار في الدراسة عن طريق دفع الرسوم الدراسية للتخصص.
- ويظل الطالب خاضعاً لأحكام التأديب من تاريخ تسجيله بالدراسة وحتى زوال هذه الصفة بتخرجه أو إلغاء تسجيله من الكلية بناء على قرار صادر من مجلس التأديب.
- ويقوم الأستاذ المشرف ومكتب التسجيل بتوثيق وضع الطالب وإبلاغه كتابياً.

الفرصة الاستثنائية

يجوز منح الطالب فرصة استثنائية بناء على توصية من القسم العلمي، ومجلس الكلية، ومجلس إدارة الجامعة، ولمرة واحدة، وذلك وفقاً للضوابط والشروط التي تضعها اللوائح العامة.

الإشراف الأكاديمي

هو عملية توجيه ومتابعة مستمرة للطالب لتساعده على تحقيق أهدافه التعليمية وفقاً للخطط الأكاديمية المعتمدة من خلال متابعتهم عن طريق مستوياتهم الدراسية والتأكد من التزامهم بالخطة الدراسية للقسم وأيضاً مساعدتهم في تخطي العقبات التي قد تطرأ في طريق استكمال دراستهم مع العلم أن للطالب دور أساسي في عملية الإشراف الأكاديمي، فعليهم تقع المسؤولية الكاملة في اختياراتهم وعدم اتباعهم النصائح المقدمة من المشرف الأكاديمي. وتكون مهام المشرف الأكاديمي:

- إعداد ملف أكاديمي خاص لكل طالب من الطلاب الذين أوكلت إليه مهمة الإرشاد عليهم ويحتوى الملف على:

- بطاقة الطالب تحتوي قائمة مقررات التخصص الدراسي بالخطة الدراسية المعتمدة لتخرج الطالب وتُملأ بصورة دورية بواسطة المشرف الأكاديمي بكل فصل دراسي.
- نماذج تسجيل المقررات الدراسية.
- مساعدة الطالب في اختيار مقرراته لكل فصل دراسي.
- حل مشاكل الطالب العلمية وتوجيهه إلى من يستطيع الرد على استفساراته.
- التأكد من عدم وجود أي تعارض في مواعيد جدول الطالب الدراسي وجدول الامتحانات.
- التعريف بالقاعات الدراسية والمعامل والمكتبة ومرافق الكلية.
- يعرف الطلاب ما هو الحد الأدنى والأقصى للتقديرات وكيفية حساب المعدل الفصلي والتراكمي.
- وعلى الطالب تتبع الخطوات التالية:
- معرفه الساعات المكتبية للمشرف الأكاديمي.
- تحديد الموعد مع المشرف الأكاديمي والالتزام بها.
- أن يراجع اللوائح والقوانين المعمول بها وكذلك دليل الكلية.
- تنفيذ ما يوصي به المشرف الأكاديمي.
- التأكد من الإلمام بالمواعيد الدراسية ومواعيد الامتحانات قبل بداية الدراسة.
- المراجعة الدورية للوحة إعلانات الكلية والقسم سواء للطالب او المشرف.

إجراءات الطلبة المتفوقين والمتعثرين

أولا الطلاب المتفوقون:

تمنح مرتبة الشرف الاولى و مرتبة الشرف الثانية لكل طالب يتحصل على الاجازة المتخصصة (بكالوريوس في العلوم) من الكلية على ان يكون:

1. انجز متطلبات التخرج في مدة لا تتجاوز 8 فصول دراسية.
2. لم يسبق ادانته تأديبياً طوال مدة دراسته بالكلية.
3. تمنح مرتبة الشرف الاولى للحاصلين على معدل تراكمي عام لا يقل عن 85%.
4. تمنح مرتبة الشرف الثانية للحاصلين على معدل تراكمي عام لا يقل عن 75%.
5. لا تمنح مرتبة الشرف للطلبة المنتقلين للكلية.

حصر الطلاب المتفوقون:

- ✓ يقوم المشرف الاكاديمي بحصر الطلبة المتفوقين دراسيا نهاية كل فصل دراسي وفقا للشروط المحددة وذلك من خلال البطاقة الدراسية للطلاب.
- ✓ تسليم قائمة بالطلبة المتفوقين للدراسة والامتحانات بالقسم.

تشجيع الطلاب المتفوقون:

- ✓ أعطاء عناية خاصة للطلاب المتميزين بالمتابعة الدورية المستمرة من قبل المشرف الاكاديمي أثناء الفصل الدراسي لتخطي أي عقبات قد تواجههم.
- ✓ تشجيعهم وجعلهم أكثر ابتكارا وذلك من خلال التنسيق مع الأساتذة لرعاية هؤلاء الطلاب وصقل مواهبهم وتنمية قدراتهم وتشجيعهم على البحث.
- ✓ تشجيعهم معنويا وذلك بعمل لوحة للمتفوقين في القسم ومنحهم شهادات التكريم والتفوق، ويتم عمل هذا الاجراء في كل فصل دراسي.
- ✓ وفقا للوائح المعمول بها يسمح للطلاب المتفوق بتنزيل 23 وحدة دراسية.
- ✓ منحهم أولوية تمثيل الكلية في المحافل العامة.
- ✓ تكريم أوائل الخريجين في حفلات التخرج في الكلية.
- ✓ منح الخريجين المتفوقين فرصة التعيين كمعيدين بالكلية.
- ✓ تقوم الكلية بترشيح الخريجين المتفوقين للدراسة بالخارج

ثانياً: الطلاب المتعثرين

الطلاب المتعثرين هم الطلاب الذين ينتمون لأحد الفئات التالية:

- ✓ أن يقل معدلهم التراكمي عن 50%
- ✓ أن يرسب في مادة معينة أكثر من (4) مرات.
- ✓ أن يكون ممن تحصل على 3 إنذارات.
- ✓ إذا تجاوز الفترة المسموح بها في للدراسة داخل الكلية.

حصر الطلاب المتعثرين

- ✓ يقوم المشرف الأكاديمي بحصر الطلاب المتعثرين نهاية كل فصل دراسي وفقاً للشروط الواردة، وذلك من البطاقة الأكاديمية للطلاب.
- ✓ يتم تسليم قائمة بالطلبة المتعثرين مع توضيح حالة كل طالب للدراسة والامتحانات.

دعم الطلاب المتعثرين

- ✓ يقوم قسم الدراسة والامتحانات بالقسم بتنظيم اجتماع مع الطلاب المتعثرين في بداية الفصل الدراسي بحضور المنسقين وإرشادهم إلى الطرق المثلى لتحسين مستواهم الدراسي.
- ✓ منح المتعثرين الفرص الاستثنائية واستصدار قرار بذلك من قسم الدراسة والامتحانات بالكلية.

إعادة تنسيب الطلبة المتعثرين

يعاد تنسيب الطلاب المتعثرين في الحالات التالية:-

1. إذا حصل الطالب على تقدير عام ضعيف جداً في نهاية أي فصلين دراسيين متتاليين من الفصول الأربعة الأولى.
 2. إذا حصل على الحد الأعلى (4 إنذارات) من الإنذارات حسب المعمول به في نظام الفصل الدراسي.
 3. يجوز للطلاب المتعثرين في المراحل النهائية (أكثر من 100 وحدة) والحالات الموضحة في الفقرتين (1-2) الاستمرار في الدراسة بنفس الكلية شرط دفع الرسوم الدراسية الكاملة للتخصص التي تحددها القرارات الخاصة بذلك.
- وفي جميع الأحوال تتم إجراءات إعادة تنسيب الطالب من قبل المسجل العام للجامعة.

حقوق الطالب

- يحق للطالب في الحصول على معلومات حول المادة العلمية النظرية والعملية ومعرفة المتطلبات المرتبطة بالمقررات التي يدرسها وذلك وفقاً للأحكام واللوائح بالكلية التي يدرس بها.
- يحق للطالب الحصول على دليل الطالب والخطط الدراسية بالكلية أو القسم واللوائح الداخلية بهما.
- يحق للطالب الاطلاع على الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة والامتحانات بوقت مناسب.
- يحق للطالب حذف أي مقرر أو إضافة آخر أو إيقاف قيده حسب اللوائح الداخلية المنظمة لذلك.
- يحق للطالب الاستفسار والمناقشة العلمية اللائقة مع أعضاء هيئة التدريس في أثناء المحاضرة، أو في أثناء الساعات المكتبية المعلنة.
- يحق للطالب معرفة الإجابة النموذجية لأسئلة الاختبارات الفصلية، وتوزيع الدرجات على أجزاء الإجابة.
- يحق للطالب طلب مراجعة إجابته في الامتحان النهائي وفقاً للوائح المعمول بها.
- يحق للطالب معرفة نتائج الامتحان النصفى قبل دخول الامتحان النهائي بوقت كاف.
- يحق للطالب المشاركة في الأنشطة التي تقدمها الكلية والانضمام إليها أو الانخراط فيها.
- يحق للطالب الاستفادة من خدمات ومرافق الكلية من المكتبة، المسجد، السكن الجامعي، الملاعب وغيرها بشرط طلب الإذن بذلك.
- يحق للطالب التقدم بشكوى من أي أمر يتضرر منه في علاقته مع أعضاء هيئة التدريس أو القسم أو الكلية أو أي وحدة من وحدات الجامعة وفقاً للقواعد المنظمة لوحدة حماية الحقوق الطلابية.
- يحق للطالب من ذوي الاحتياجات الخاصة الحصول على الخدمة اللائقة والمناسبة لاحتياجاته.

واجبات الطالب

- التزام الطالب بلوائح الجامعة والكلية وتعليماتها والقرارات الصادرة عنها.
- التزام الطالب بحمل البطاقة الجامعية الصادرة عن سجل الكلية أثناء وجود الطالب داخل الحرم الجامعي وتقديمها للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها.
- التزام الطالب بعدم التعرض لممتلكات الجامعة بالإتلاف أو العبث بها.
- التزام الطالب بالتعليمات الخاصة للحصول على إذن مسبق من الجهة المختصة لاستعمال المرافق أو التجهيزات بالكلية.

- التزام الطالب بالزي والسلوك المناسبين.
- التزام الطالب بالهدوء داخل مرافق الكلية والامتناع عن التدخين فيها وعدم إثارة الإزعاج .
- التزام الطالب بالحضور المنتظم للمحاضرات والدروس العملية.

المخالفات والعقوبات التأديبية

يخضع الطالب للتأديب إذا ارتكب فعلا يشكل مخالفة للقوانين، واللوائح، والأنظمة المعمول بها في الجامعة سواء تم الفعل داخلها أو في أي مكان من ملحقاتها، وتقع المخالفة بارتكاب فعل محظور قانونا، ويظل الطالب خاضعا لأحكام التأديب من تاريخ تسجيله بالدراسة وحتى زوال هذه الصفة بتخرجه أو إلغاء تسجيله.

- ولا يجوز للطالب ارتكاب المخالفات التالية:
- الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس أو الطلاب أو العاملين بالجامعة.
- الاعتداء على أموال الجامعة أو المرافق التابعة لها.
- الإخلال بنظام الدراسة و امتحانات.
- ارتكاب أي سلوك مناف للأخلاق أو يمس النظام العام و الآداب العامة.

أحكام ختامية

- لا يجوز أن يحتج الطالب بعدم علمه بلوائح الكلية، ونظامها أو بعدم الاطلاع على ما نشر بلوائح الكلية من معلومات من وقت نشرها.
- الحالات والظروف التي لم يرد بها نص في هذه المسودة تطبق بشأنها أحكام لائحة نظام الدراسة والامتحانات والتأديب الصادرة من مجلس جامعة طرابلس.

انتهى الدليل